ومن ثم لا عز بدنا لغه ومباسطة لهم لما قد راحد
ان يجتمع به هيبة عنه سيما عقب ما كان يتجلى عليه
من مواهب الله القرب وعوايد الفضل لكن كان
لا يخرج اليهم بعد ركمق الفجر الا بعد الكلام مع عايشة
او الاضطجاع بالارض اذ لو خرج اليهم على حالته
التي يتجلى بها من القرب في مناجاته وسماع كلام
ربه وغير ذلك مما يكل اللسان عن وصف بعضه
لما استطاع بشر ان يلقاه فكان يتحدث معهم
او يضطجع بالارض ليتأنس بجنسهم او بجنس اصل خلقتهم
وهي الارض لقد يخرج اليهم بحالة يقدرون على
مثلها تارة فقابلهم ورحمة لهم ان رجلا كان به بثلة
استحال طلب الحمل فقال له صلى الله عليه وسلم مباسطا
له بما عناه ان يكون شفا لبلهه بعد ذلك اي حاملا
على ولد ناقة فسبق لخاطره استصغارا ما يصدق
عليه البثوة الابل اي صغرت او كبرت الا النوق جمع
ناقة وهي انثى الابل اي فكانه يقول له لو تدبرت
لم تقل ذلك ففيه تنبيه المباسطة له الاشارة الى ارشاده
وارشاد غيره بانه ينبغي لمن سمع قولا ان يتأمله ولا
يبادر الى رده الابعد ان يدرك عوده وما اشير
به اليه زاهر اي ابن حرام الاشجعي بدا هديه
حاضرا من البادية اي من ثمارها ونباتها وغير ذلك
فيحضره اي يعطيه من الظرف والمستحسنات ما يتحفه
به الى اهله مما يعينه به على كفايتهم والقيام
بتمام

بمقام مصلحهم ان يخرج اي الى وطنه بادية اي نستفيد
منه ما يستغيره الرجل من باديته من انواع الثمار
والنبات فصار كانه بادية وقيل تاوه للمبالغة وقيل
من اطلاق اسم المحل على الحال حاضروه اي نعدله مما
يحتاجه من البلد وقيل المراد انه لا مقصد له بالرجوع الى
الحضر الا لمحالطتنا الان فهبا له ما يريد من الحضر لانه
لا يليق بالمنع ذكر انعامه وفيه نظر لان ما قلناه
هو مقتضى مقابلة بادية بحضر حاضروه وزعم
انه لا يليق الى اخره ليس في محله لان محل ذلك اذا كان
فيه من ايذاء المنعم عليه او كان لا يحب ذكر المنعم لما انعم به
عليه اما اذا كان يحب ذلك وفي ذكره ارشاد الامة في
مقابلة الهدية بمثلها فلا محذور في ذلك بل هو مطلوب
اي مطلوب وقد قال صلى الله عليه وسلم تهادوا وتحابوا
والبادي المقيم بالبادية والحاضر المقيم بالحاضرة
دب بالفتح كذهب واحتضنه اي ادخله في حضنه وهو
ما دون الابط الى الكشح من خلفه اي جاء من ورايه
وادخل يديه تحت ابطي زاهر فاعتنقه ولا يبصره جملة
حالية فجعل فطفق لا يألو ما مصدرية الصق اي لا تقصير
في الصاقة ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم تحصيلا
لبركات ذلك الالصاق من الكمالات الناشئة عنه فمن
يشتري العبد وفي نسخة هذا العبد ووجه تسميته عبدا
واخا فانه عبد الله ووجه الاستفهام عن الشراء الذي
يطلق لغة على مقابلة الشيء بالشيء وعلى الاستبدال به

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)